الحب ربك الرسمي

ببهورية الجزائربية الديمة المشاطية الث

قوانينومسراسيم

قرارات . مهقررات . مهناشیر ، اعلانات و بهلاغات

النحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعه الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسمية اعلانات ،صفقات عمومية وسجل تجادي	مناقشات المجلس الوطني	القوانين والمراسيم	الاشتراكات
الجزائر تليفوں : ٤٩_٨١_٦٦	سنة	سنة	۳ اشهر ۲ اشهر سنـــة	
77_1-97 رقم الحساب الجارى	۱۵ دینارا	۲۰ دینارا	۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا	في الجزائر
بالبريد ٥٠ ــ ٢٢٠٠	۲۰ دینارا	۲۵ دینارا	۱۲ دینارا ۲۰ دینارا ۲۰ دینارا	في البلاد الاجنبية

عُن العدد ٢٥ر٠ دينار وعُن العدد للسنين السابقة ٢٠ر٠ دينار و تسلم الفهارس مجانا للمشتركين ١٠ المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم _ يؤدي عن تغيير العنوان ٣٠ر٠ دينار ثمن النشرة على أساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

وزارة العسسدل

717

- مراسيم بمنح الجنسية الجزائرية ،

_ موجز قرار مؤرخ في ٢٥ جمادي الثانية عام ١١٣٨٤لموافق ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تعيين كاتب بالنيابة العامة بمستغانم ٠ 717

ـ موجز قرارات مؤرخة في ١٧ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، تتضمن تعيينات والغاء قرار بتعيين وعزل موظف • 717

وزارة الداخليـــة

ـ موجز قرار مؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية عام ١١٣٨٤ لموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تعيين متصرف مدنى ٠

وزارة الاقتصاد الوطني

- مرسوم رقم ٢٤-٣١٤ مؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية الدولة •

ـ موجز قرار مؤرخ في ١٣ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تعيين مندوب للحكومة لدى البنك الشعبي العربي 717

- مقرر مؤرخ في ٢٢ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن الحاق اعتمادات بميزانية وزارة الاوقاف 717

وزارة الفسسلاحة

ـ قرار مؤرخ في ٨ جمادي الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس ديوان الوزير 717

_ قرار مؤرخ فى ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تنظيم امتحان القبول فى التدريب من أجل توظيف نواب تقنيين وكتاب تقنيين للهندسة القروية • ٧١٧

وزارة الارشاد القومي

_ قرار مؤرخ في ٢٠ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تحديد يومية العطل المدرسية والجامعية لسنة ١٩٦٤ _ ١٩٦٥ ·

وزارة الشؤون الاجتماعية

_ قرار مؤرخ في ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تحديد قائمة الوظـائف من الصنف « ج » المحتفظة لذوى الحقوق والمحددة بموجب قوانين الحماية الاجتماعية لقدماء المجاهدين ومن يماثلونهم ٢٩٠٠

وزارة تجديد البناء والإشغال العمومية والنقل

_ قرار مؤرخ في ٢٣ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق

۲۹ أكتوبر سنة ۱۹٦٤ ، يتضمن تكليف موظف بمهام محاسب بالمكتب الوطنى للنقل •

وزارة الاوقاف

- موجز قرارات تتضمن الغاء قرار بتعیین موظف ، وتعیین موظف ، وعزل موظف آخر ۰

بلاغسات ، اعسلانات

وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل

٧٢٠	_ مناقصات
YY1	_ اعلان
. 471	_ انذارات لمقاولين
س معماری	ً انذار موجه الى مهندس
777	ــ انذار موجه الى مهندسر
ية ٠	_ تصريح بتأسيس جمع

مراسيم، قرارات، تعليمات

وزارة العسدل

مراسيم بمنح الجنسية الجزائرية

_ بموجب مراسيم مؤرخة في 9 جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٤ ، تجنس بالجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٣٣ــــ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتى ذكرهم :

' ــ محمد بن محمد ، المولود في ٢٤ اكتوبر سنة ١٩٤٢ بوهران •

ــ ابن عيسى محمد ، المولود سنة ١٩٣٦ بعــــين نموشنت ٠

ابن ابراهیم عبد القادر ، المولود فی ۱۱ یونیو سنة ۱۹۰۱ بمعسکر وابنته القاصرة صالحة المولودة فی ۲۸ یونیو سنة ۱۹۶۵ بوهران ۰

ـ بوهلالی جیلالی بن محمد ، المولود سنة ۱۹۲۱ بدوار تنیسن (وجدة ـ المغیرب) وأولاده القصر :

مكى ، المولود فى ٢١ أبريل سنة ١٩٤٦ بالناظور ، خالد ، المولود فى ٦ أكتوبر سنة ١٩٤٨ بالناظور ، بخته ، المولودة فى ٦ يوليو سنة ١٩٥١ بالناظور ، فاطمة ، المولودة فى ١٦ يناير سنة ١٩٥٤ بالناظور ،

دریس میمون ، المولود سنة ۱۹۳۰بلاباسی (مستغانم) و أولاده القصر :

فتيحة ، المولودة في ١٢ أوت سنة ١٩٥٦ بوهران سعيد ، المولود في ٣١ مارس سنة ١٩٥٨ بوهران ، فضيلة ، المولودة في ١٠ فبراير سنة ١٩٦٠ بوهران ، فاطمة ، المولودة في ٢٠ يوليو سنة ١٩٦٢ بوهران ،

_ فروقى محمد ، المولود سنة ١٩٣٦ ببنى صاف _ تلمسان وأولاده القصر :

عماریة ، المولودة فی ۲۷ ینایر سنة ۱۹۹۰ ببنی صاف ، الزهراء ، المولودة فی ۲۱ ینایر سنة ۱۹۹۱ ببنی صاف ، علی ، المولود فی ۱۸ دیسمبر سنة ۱۹۹۲ ببنی صاف ،

_ عبيد محمد ، المولود سنة ١٩٣٦ بدوار قتنة (الراحل)

_ معطى منصورية ، المولودة في ١٩ نوفمبر سنة ١٩٧ بوهران وولدها القاصر :

قدور ولد محمد ولد اليزيد المولود في ٥ مايو سنة ١٩٥١ بوهران ٠

ـ دیدوح حدو بن محمد بن دیدوح ، المولود فی ۳ أكتوبر سنة ۱۹۳۲ بوادى التليلات (وهران) وأولاده القصر:

الهوارية ، المولودة في ٢١ يناير سنة ١٩٤٧ بوادي التليلات ٠

سبعيد ، المولود في ٣ نوفمبر سنة ١٩٥١ بوهران ٠

- عبد القادر بن سعید بن بلقاسم ، المولود فی ۲ مایو سنة ۱۹۳٦ بوهران ، والذی یدعی من الآن فصاعدا ابن سعید عبد القادر •

- عمار بن بلعید ، المولود فی ۲۵ ینایر سنة ۱۹۳۷ بمسرغین ، والذی یدعی من الآن فصاعدا ابن آمنة عمرو بن بلعید .

بارال میرای لوسی أرملة شهبونی ، المولودة فی ۳ فبرایر سنة ۱۹۰۷ بالجزائر العاصمة والتی تدعی من الآن فصاعدا بارال جمیلة .

موجزقرارمؤرخق ٢٥ جادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٦ اكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين كاتب بالنيابة العامة بمستغانم

- بموجب قرار مؤرخ فى ٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين بصفة مؤقتة السيد ليلى بوزيان كاتبا متمرنا بالنيابة العامة بمستغانم ٠

موجز قرادات مؤدخة فى ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، تتضمن تعيينات والغاء قراد بتعيين وعسسرل موظف

* بمقتضى قرار مؤرخ فى ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين بصفة مؤقتة السيد زيداوى مولاى على كاتب ضبط غرفة متمرنا بالمحكمة الابتدائية الكبرى بوهران •

به بمقتضى قرار مؤرخ فى ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد سعدى محمد كاتب ضبط الغرفة المتمرن بالمحكمة الابتدائية الكبرى بمدينة الجزائر بالاضافة الى مهامه ، كاتب ضبط مكلف بمصلحة الضبط بنفس المحكمة .

* بمقتضى قرار مؤرخ فى ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عزل السيد ابراهيمى هاشمى من وظيفته ككاتب ضبط مكلف بمصلحة الضبط بالمحكم الابتدائية ببجاية ٠

* بمقتضى قرار مؤرخ فى ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، ألغى القرار المؤرخ فى ٢٨ أوت سنة ١٩٦٤ ، المتضمن تعيين السيد اكتوف منصور بصفة مؤقتة ككاتب ضبط غرفة متمرن بالمحكمة الابتدائية بتيارت ٠

وزارة الداخليـة

موجز قرار مؤدخ فی ۲۲ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۱ الموافق ۳۰ اکتوبر سنة ۱۹۹۱ یتضمن تعیین متصرف مدنی

- بموجب قرار مؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية عام ١٣٨٤

الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جبايلي عبد الباقى متصرفا مدنيا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية بالإدارة المركزية ٠

وزارة الاقتصاد الوطني

مرسوم رقم ٢٤-٣١٤ مؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ اكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمن نقل اعتمادات في الموافق

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- ـ بناء على تقرير وزير الاقتصاد الوطني ،
- وبمقتضى قانون مالية سنة ١٩٦٤ رقم ٦٣-١٤٩٦لصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، ولا سيما مادته العاشرة ،
- وبمقتضى المرسوم رقم 75-٢٧ الصادر فى ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ القاضى بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية سنة ١٩٦٤ لوزارة الاقتصاد الوطنى (١ ـ تكاليف مشتركة)
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٠ الصادر في ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ القاضى بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية سنة ١٩٦٤ لوزارة الارشاد القومي ،
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٦ الصادر فى ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ القاضى بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانونمالية سنة ١٩٦٤ لوزارة الشؤون الاجتماعية ، (العمل)،
- ــ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ــ٣٤ الصاد رفى ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ القاضى بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية سنة ١٩٦٤ لوزارة الاوقاف ،
 - _ يرسم ما يلي :

اللادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٤ ، اعتماد قدره سبعمائة وأربعون ألف دينار (٧٤٠٠٠٠٠ دج) مقيد في ميزانية الدولة وفي الابواب المبينة في جدول الحالة أللحق بهذا المرسوم .

المادة ٢: يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٤ اعتماد قدره سبعمائة وأربعون ألف دينار (٧٤٠ر٠٠٠ دج) يقيد في ميزانية الدولة وفي الابواب المبينة في جدول الحالة بب الملحق بهلسنا المرسوم ٠

المادة ٣: يكلف وزير الاقتصاد الوطنى ، ووزير الارشاد القومى ، ووزير السؤون الاجتماعية ، ووزير الاوقاف ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم ، الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٤ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

احمد بن بلة

جدول الحالة _ أ _

الاعتمادات المفتوحة	العنــــاوين	الابواب
	وزارة الاقتصاد الوطنى	
	(۱ ـ تكاليف مشتركة)	
	العنوان الثالث _ وسائل المصالح	
	القسم الثاني _ موظفون _ منح واعانات	
٤٠٠٠٠	ايرادات حوادث العمل	97_87
٤٠٠٠٠	مجموع الاعتماد الملغى من ميزانية وزارة الاقتصاد الوطنى	
	وزارة الارشاد القومى	
	(الاخبــار)	and the second superior Sec
	العنوان الثالث _ وسائل المصالح	
	القسم الاول _ موظفون أجور النشاط	
1	المصالح الخارجية ـ أجور رئيسية	11_41
	(الشبيبة والرياضة)	
	العنوان الثالث _ وسائل المصالح	
	القسم الرابع ــ أدوات وتسيير المصالح	
۰۰۰ر۱۵۰	الشبيبة والتعليم الشعبى ـ أدوات	£ 7_ Y£
	القسم الخامس _ أشغال الصيانة	
۳۰۰٫۰۰۰	الشبيبة والتعليم الشعبي ـ أشغال الصيانة	37_10
	المجمـــوع	
	وزارة الشؤون الاجتماعيسة	
	(العمــل والشؤون الاجتماعية)	
	العنوان الرابع ـ تدخلال عمومية	•
	القسم السادس _ النشاط الاجتماعي المساعدة والتضامن	
٠٠٠٠	حركات ، وتنقلات العمال	٠٦_٤٦
۲۰۰۰۰ ===	المجمـــوع	
	وزارة الاوقاف	
	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	• *
	القسم الرابع ــ أدوات وتسيير المصالح	
۲۰۰۰۰	التعليم الديني ـ أدوات	37_77
۲۰۰۰۰	المجمـــوع	
۷٤٠٠٠٠	المجموع العام للاعتمادات الملغاة	

جدول الحالة _ ب _

الاعتمادات الملغاة	العنـــاوين	الابواب
	وزارة الاقتصاد الوطنى	
	(۱ ـ تكاليف مشتركة)	
	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	
	القسم الرابع ــ أدوات وتسيير المصالح	
	النفقات القضائية ، نفقات أعمال أهل الخبرة ، تعويضات	94_45
٤٠٠,٠٠٠	مستحقة على الدولة	
£ • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	الجمـــوع =	
	وزارة الارشاد القومى	
	(الاخبــار)	·
	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	
	القسم الثالث _ موظفون عاملون ومتقاعدون _ تكاليف اجتماعية	
4	منح عائلية	91_88
•	(الشبيبة والرياضة)	
•	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	
	القسم الرابع ـ أدوات وتسيير المصالح	
10.0	الادارة المركزية ــ أدوات	37 <u>_</u> 7÷
	القسم الخامس ـ أشغال الصيانة	
٠٠٠٠٠	الادارة المركزية _ أشغال الصيانة	.1_40
****	المجمسوع ا	
	وزارة الشؤون الاجتماعيــة	
	(العمــل والشؤون الاجتماعية)	
	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	
•	القسم الرابع ـ أدوات وتسيير المصالح	
۲۰٫۰۰۰	المصالح الخارجية _ أدوات	17_8
٠٠٠٠٠	المجمـــوع	
	وزارة الاوقاف	
	العنوان الثالث ــ وسائل المصالح	
	القسم الاول ــ موظفون ــ أجور النشاط	
۲۰۰۰۰	الادارة المركزية والتفتيش ــ التعويضات والمنح المختلفة	٠٢_٣١
۲۰٫۰۰۰	المجـــوع	
۷٤٠٠٠۰	المجموع للاعتمادات المفتوحة	

أكتوبر سنة ١٩٦٣ يتضمن تعيين مندوب للحكومة لدى البنك . الشنعبي العربي

ـ بموجب قرار مؤرخ في ١٣ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الثميني محمد مندوبا للحكومة لدي البنك الشبعبي العربي الذي يوجد مقره بنهج العربي بن مهيدي بمدينة الجزائر ٠

مقرر مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨أكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمن الحاق اعتمادات بميزانية بوزارة الاوقاف

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

_ بناء على قانون المالية رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ديسيمبر سنة ١٩٦٣ ، ولا سيما مادته الثامنة ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤_٢٧ المؤرخ في ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ ، المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية عام ١٩٦٤ لوزارة الاقتصاد الوطني (١_تكاليف مستركة) ٠

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤_٣٤ المؤرخ في ٢٠ يناير سنة

موجز قرار مؤرخ في ١٣ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ أ ١٩٦٤ المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية عام ١٩٦٤ لوزارة الاوقاف ،

ـ وبناء على حالة الاعتمادات المقيدة في البَسَاب ٩٣٣٣ « الضمان الاجتماعي »

يقرر ما يلي :

الده الاولى: يلغى من ميزانية عام ١٩٦٤ اعتماد قدرهأربعة ملایین دینار (۰۰۰ر۰۰ر۶ د۰ج) مقید فی میزانیست وزارة الاقتصاد الوطني (١_تكاليف مستركة) الباب ٣٣_٩٣ الضمان الاجتماعي » :

الادة ٢: يفتح في ميزانية عام ١٩٦٤ اعتماد قدره أربعة ملايين دينار (٢٠٠٠ر٠٠٠ دج) يقيد في ميزانيـــة وزارة الاوقاف وفي الابواب المذكورة بجدول الحالة أ ـ الملحق بهذا المقرر

وحرر بالجزائر في ٢٢ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

عن وزير الاقتصاد الوطنى وبتفويض منه الكاتب الغام صالح مبروكين

حدول الحالة _ أ _

	= 1 = 1000 0300	
الاعتمادات المفتوحة	العنـــاوين	الابواب
€t.j.	وزارة الاوقاف	1114
	- 33-13-33	er og er og
	سائل الخدمات	العنوان ٣ : و٠
•	موظفون أجور عن العمل	القسم الاول:
۰۰۰ر۵۰۰۰ د٠ج	بضات الوظيفة	. ۳۱ ـ ۱۲ ـ الاديان : تغويا
	: موظفون قائمون بالعمل	القسم الثالث
•	عباء اجتماعية ٠	ومتقاعدون : أ
۰۰۰ر۱۵۰۰۰۰۰ د ج		۹۱ _ ۳۳
۰۰۰ر۰۰۰رځ د٠ج	مجموع الاعتمادات المفتوحة	****

وزارة الفلاحة

قرار مؤرخ فی ۸ جمادی الاولی عام ۱۳۸۶ الموافق ۱۶ أكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس ديوان الوزير

ان وزير الفلاحة ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم ٦٣ــ٣٨٥ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر

سنة ١٩٦٣ المرخص لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض امضائهم ،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في ٦ جمادي الثانية علم ١٣٨٤ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٦٤) المتضمن تعيين السيد بوضربة احمد بصفته رئيسا لديوان وزير الفلاحة ،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يرخص للسيد بوضربة احمد بأن يمضى باسم وزير الفلاحة جميع العقود والمقررات باستثناء القرارات •

اللادة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٨ جمادي الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

احمد محساس

قرار مؤرخ في 27 جمادي الثّانية عام 1884 الموافق 7 نوفمبر سنة 1974 يتضمن تنظيم امتحان القبول في التدريب من أجل توظيف نواب تقنين وكتاب تقنين للهندسة القروية

ان وزير الفلاحة ،

ــ بمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٤ المتضمن تنظيم تدريب لتوظيف نواب تقنيينوكتاب تقنيين للهندسة القروية ولا سيما مادته ٣ ،

يقرر ما يلي :

اللاة الاولى: سيجرى امتحان يوم ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ للدخول فى التدريب المنظم بموجب القرار الوزارى المشترك المشار اليه أعلاه ،

المادة ٢: يجب أن تسلم الترشيحات الى المهندس الرئيسى للهندسة القروية ، رئيس الدائرة التي ينتمى اليها المعنون بالامر ، كما يجب ان تشمل هذه الترشيحات الرتبة التي يرغب المرشحون ادراكها (نائب تقنى أو كاتب تقنى) .

يوجه المهندسون الرئيسيون الى رئيس مصلحة الهندسية القرويةوالرى الزراعى، معملفات الترشيح ، ورقة الاستعلامات فيما يخص كل مرشح تشمل نظرية وبيان لعلامة خاصة بالاهلية المهنية من صفر الى ٢٠ وذلك على أساس العامل ٤٠

المادة ٣: ولقبول المرشحين في التدريب يجب عليهم أن يؤدوا الاختبارات الكتابية والشفاهية الآتية :

نوع الاختبـــادات	العوامل القابلة التطبيق	العوامل القابلة التطبيق على نقط المرشحين برتبة		
<u> </u>	نائب تقنى	كاتب تقنى		
١) الاختبارات الكتابية	-			
الإنشاء	7	. 7		
الرياضيات	7	7		
٢) الاختبارات الشفاهية		,		
البناع	٤			
تطبيق مبادىء المصلحة والمحاسبة		٤		

المادة ٤: تجرى الاختبارات الكتابية في آن واحد بمقـــر الدوائر الستة للهندسة القروية والرى الزراعي ·

المادة ٥: يرسب المرشح الذي لم يحصل على نصف الحد الاعلى المكن للنقط ·

المادة ٦: تشمل لجنة الامتحانات التي يرأسها وزير الفلاحة أو ممثله ، الاعضاء المذكورين بعده :

- ـ مدير الشؤون العامة أو ممثله ٠
- مدير التنمية القروية أو ممثله ،
- ـ رئيس مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي ،
 - _ رئيس مصلحة التعليم الزراعي ،
 - المتحنون لمختلف الاختبارات •

المادة V: يحدد وزير الفلاحة قائمة المرشحين المقبولين في المشاركة بالتدريب، وذلك بناء على المحضر الذي تضعه لجنة

الامتحانات •

المادة ٨: يكلف مدير الشؤون العامة ومدير التنمية القروية، كــل فيمـا يخصـه ، بتنفيـن هــندا القــرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهــرورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في ٢٧ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ٠

احمد محساس

وزارة الارشاد القومي

قرار مؤرخ فى ٢٠ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٦أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تحديد يومية العطل المدرسية والجامعية لسنة ١٩٦٤ م ١٩٦٤

ان وزير الارشاد القومي ،

عمالة المدية:

دائرة بوسعادة

دائرة الجلفة

عمالة سطيف:

دائرة مسيلة

عمالة باتنة:

دائرة بريكة

دائرة أريس: بلدية مشناش

بلدية تكوت

دائرة خنشلة : بلدية بوحمامة

بلدية شرشار

عمالة عنابة:

دائرة تبسة : بلدية نقرين

المادة ۲: تحدد يومية العطل المدرسية والجامعية لسنـــة ١٩٦٤ ــ ١٩٦٥ كالآتي :

١) عطل الشتاء:

أ) من مساء يوم الثلاثاء ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ الى صباح

يوم الثلاثاء ٥ يناير سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجموعات الاولى والثالثة ، والرابعة ، والخامسة ٠

ب) يوما ٢٤ و ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، و ٣١ ديسمبر

سنة ١٩٦٤ ، وأول يناير سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجموعة الثانية ·

٢) عطل الربيع:

أ) من مساء يوم الاربعاء V أبريل سنة ١٩٦٥ الى صباح

يوم الجمعة ٢٣ أبريل سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجموعات الاولى

والثالثة ، والرابعة ، والخامسة •

ب) يوم الاثنين ١٩ أبريل سنة ١٩٦٥ للمجموعة الثانية ٠

٣) العطل الكبرى

التعليم الابتدائي والثانوي

المستيم الرباسي والمستران

أ) من مساء يوم الاربعاء ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ الى صباح
يوم الجمعة ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجموعـــة

م الجمعه ۱۷ سبنمبر سنه ۱۲۲۵ قیما یعص المجموح

الاولى •

ب) من مساء يوم الجمعة ٣٠ أبريل سنة ١٩٦٥ الى صباح

يوم الجمعة أول أكتوبر سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجموعية

الثانية •

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-١٢٠ الصادر في ١٨ أبريل سنة ١٩٦٣ المتضمن تأسيس يومية العطل المدرسية والجامعية،

_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤_٩٨ الصادر في ٢٤ مارس سنة ١٩٦٤ المغير للمادة الثالثة من المرسوم رقم ٦٣ـ-١٢٠ الصادر في ١٨ أبريل سنة ١٩٦٣ ،

يقرر ما يلي :

اللدة الاولى: تختلف العطل المدرسية حسب المجموعات

المبينة أسفله:

المجموعة الاولى: مجموع التراب الوطنى باستثناء العمالات

الصحراوية ودوائر الشمال ذات مناخ عصيب

المجموعة الثانية : عمالة الواحات

دائرة عين صالح

دائرة جانينت

دائرة تامنراست

دائرة ورقلة

بلدية فورفلاتير

عمالة الساورة:

دائرة أدرار

دائرة بشار ، بلدية بني عباس

دائرة تندوف

المجموعة الثالثة ـ عمالة الواحات :

دائرة ورقلة ، بلدية ورقلة

دائرة الواد

دائرة غرداية

دائرة توقورت

عمالة الساورة:

دائرة بشار

عمالة باتنة:

بلدية بسكرة

المجموعة الرابعة _ عمالة الواحات :

دائرة الاغواط

المجموعة الخامسة _ عمالة سعيدة :

دائرة عين الصفراء

دائرة البيض

دائرة مشرية

عمالة تيارت:

دائرة آفلو

ج) من مساء يوم الاربعاء ٢ يونيو سنة ١٩٦٥ الى صباح يوم الجمعة أول أكتوبر سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجمعيوعة الثالثة ٠

د) من مساء يوم الاربعاء ١٦ يونيو سنة ١٩٦٥ الى صباح يوم الجمعة أول أكتوبر سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجمعة الرابعة ٠

ه) من مساء يوم الاربعاء ١٦ يونيو سنة ١٩٦٥ الى صباح يوم الجمعة ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ فيما يخص المجمعيوعة الخامسة •

المادة ٣ : يكلف مدير الشؤون العامة ، ومدير التعليب الابتدائى ، ومدير التعليم العالى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٠ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ٠

عن وزیر الارشاد القومی وبتفویض منه مدیر الدیوان مدیر الدیوان حبیب جعفری

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ كتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تحديد قائمة الوظائف من الصنف «ج» المحتفظة لذوى الحقوق والمحددة بموجب قوانين الحماية المجاهدين ومن يماثلونهم

ان وزير الشؤون الاجتماعية ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٣ــ٩٩ المؤرخ فى ٢ أبريل سنة ١٩٦٣ المتعلق بحماية معطوبي حرب التحرير الوطني ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٣-٣٤ المؤرخ فى ٣١ أوت سنة ١٩٦٣ المتضمن الحماية الاجتماعية لقدماء المجاهدين والمتمسم بالقانون رقم ٢٤-٢١ المؤرخ فى ٢٧ يناير سنة ١٩٦٤ والمتعلق بقدماء المسجونين والمعتقلين من المناضلين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 35-77 المؤرخ في 77 أوت سنة 87 المحتفظ لفائدة قدماء المجاهدين بوظائف صنفى 87 و 87 ومايماثلهما ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تعتبر وظائف خفيفة محتفظة للمستفيدين منها

المذكورين أسفله ، الوظائف الشاغرة أو من شأنها أن تصبح شاغرة من الصنف «ج» الآتية •

على مستوى المستشغيات:

- _ وظائف السائقين لسيارات السياحة
 - _ وظائف المستكتبين
 - _ وظائف المكلفين بالتليفون
- ـ وظائف الاعوان القائمين على التنظيف
 - ـ وظائف أعوان القاعات العمومية
 - _ وظائف الحارسين بالمصالح العامة
- وظائف المعالجين المعاونين والمعالجات المعاونات بنسبة ٥٠ ٪ من كل فوج ٠
- _ وظائف أعوان المحضرين الصيدليين بنسبة ٥٠ ٪ من الوظائف المقيدة في ميزانية كل مؤسسة ٠
- _ وظائف مساعدات رعاية الطفولة بنسبة ٢٥ ٪ مـن الوظائف المقيدة في ميزانية كل مؤسسة ٠
- ـ وظائف معاونات المخابر بنسبة ٢٥ ٪ من الوظائف المقيدة في ميزانية كل مؤسسة ٠
 - ـ وظائف المسيرين للعمال •
 - ـ وظائف العمال المحترفين من الصنف الاول •
 - ـ وظائف المحافظات على الثياب من الصنف الاول ِ
 - ـ وظائف العمال المعاونين المحترفين •

خارج المستشيفيات:

- _ وظائف المساعدين الاداريين ٠
 - _ وظائف المستكتبين ٠
- _ وظائف السائقين لسيارات السياحة

المادة ٢: تحرر بموجب هذا القرار ، جميع الوظائف غير المذكورة في المادة الاولى ٠

اللحق ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ·

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادي الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤٠

عن وزير الشؤون الاجتماعية وبتغويض منه رئيس الديوان مصطفى يادى

وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل

قرار مؤرخ فی ۲۳ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۶ الوافق ۲۹آکتوبر سنة ۱۹۹۴ یتضمن تکلیف موظف بمهام عون محاسب بالمکتب الوطنی للنقــــل

- بموجب قرار مؤرخ فى ٢٣ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، كلف السيد علام العمرى رئيس قسم الحسابات بالمكتب الوطنى للنقل بصفة مؤقتة بممارسة مهام عون محاسب بالمكتب المذكور ، ابتداء من أول نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، الىأن يعين عون محاسب طبق الشروط المنصوص عليها فى المادة ٣٧ من المرسوم رقم ٣٣-٤٢٩ المؤرخ فى ٧ نوفمبر سنة ١٩٦٣ .

وزارة الاوقاف

موجز قرارات تتضمن الغاء قرار بتعيين موظف وتعيين موظف البتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤٠٠

وعزل موظف آخر

ب بموجب قرار مؤرخ فى ٢٩ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ الموافق المسبتمبر سنة ١٩٦٤ ، ألغى القرار المؤرخ فى ٢٩ يناير سنة ١٩٦٣ القاضى بتعيين السيد حموش على فى وظيفة عون مكتب من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٣ بوزارة الاوقاف ٠

* بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ ربيع الثاني عام ١٩٦٤ الموافق ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد حموش على كاتبا اداريا من الطبقة العادية والدرجة الاولى بوزارة الاوقاف ابتداء من أول بناير سنة ١٩٦٣ ٠

به بموجب قرار مؤرخ فى ٢٩ ربيع الثانى عام ١٩٣٤ الموافق ٧سبتمبر سنة ١٩٦٤ ،عزل السيد جدو عبد المجيد عونمكتب من الطبقة العادية والدرجة الاولى بوزارة الاوقاف من وظيفته ، ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

بلاغـــات اعـــلانات

وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل

دائرة قسنطينـــة مقاطعـــة قسنطينة مناقصة

فتحت مناقصة من أجل مشروع لتهيئة مفترق الطرق يسمى بردي بوبليي »بقسنطينة طريق وأشغال صغيرة .

قيمة الاشتغال :

تقدر قيمة الاشعال التي حققتها الادارة بـ ١٩٠٠٠٠ د.ج

تقديم العروض:

يمكن للمقاولين أن يستلموا الملفات عند تقديم عروضهم... بتوجيه طلب الى :

السبيد مهندس الجسور والطرقات لمقاطعة قسنطينة شارع سلامي سليمان ـ قسنطينة

يحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض الى غاية ١٣ نوفمبر اسنة ١٩٦٤ على الساعة الخامسة مساء •

هذا ويجب أن توجه هذه العروض الى :

السيد المهندس الرئيسى للجسور والطرقات لدائرة الاشغال العمومية والرى بقسنطينة قصر الاشغال العمومية _ بشارح ريموند بيشار _ قسنطينة •

يمكن تقديم العروض عن طريق البريد في ظرف مضمون أو توضع بمكاتب السيد المهندس الرئيسي الآنف الذكر •

ويمكن الأطلاع على الملفات بمكاتب السيد مهندس الجسور والطرقات المذكور أعلاه ٠

والمدة التي يبقى المرشحون أثناءها ملزمين بعروضهم تحدد بـ ٩٠ يوما ٠

دائرة الاشغال العمومية والنقل بمستغانم ثانوية معسكر مناقصــــة

أساس المناقصة

ـ هذه العملية هي موضوع قطعة فريدة تشمل اشغال حفر الاسس والبناء ، والاسمنت المسلح ، ووضع القنوات ·

طلبات القبول وتقديم العروض

يمكن للمقاولين ان يستلموا ، مقابل دفع ما ينرتب من لنفقات عن تسليم نسخ ، الملفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب الى :

السيد بيير A لوبروتون ـ رسام . D.P.L.G السيد بيير A لوبروتون ـ رسام . ٢٦٢ ، يحـــدد

التاريخ الاقصى لاستلام العروض بـ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤ على الساعة السادسة مساء •

ويجب أن توجه الى السيد : المهندس الرئيسي ، دائرة الاشغال العمومية والنقل _ مستغانم •

يمكن تقديم العروض عن طريق البريد في ظرف مضمون أو توضع بمكاتب المهندس الرئيسي المذكور أعلاه مقابل وصل

تحدد بـ ٩٠ يوما ٠

مديرية المنشات الاساسيـــة

بناء مدرسة ذات قسمين وسكنين بتيغرنت (عمالة سطيف)

فتحت مناقصة من أجل عملية بناء مدرسة تشمل قسمين وسكنين بتيغرنت (عمالة سطيف) بمقاطعة بوقاعة _ وتقدر قیمتها به ۱۰۰،۰۰۰ دج تقریبا ۰

أسساس المناقصية

موضوع العملية هو قطعة فريدة تدخل فيها جميع الاشعال الخاصة بتشييد البناء الى تمامها .

تقسسديم العروض

يمكن للمقاولين أن يستلموا ، مقابل دفع نفقات تسليم نسخ ، المُلفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه الطلب الى مکتب _ روسیت لویس _ رسام D.P.L.G. ه نهج دی فونطين بمدينة الجزائر •

الهاتف: ١١-٣٣-٦٣ ، ٤٨ـ٩٤٣٣ ، يحدد التاريخ الاقصى باستلام العروض بيوم الثلاثاء ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٤ على الساعة الخامسة بعد الزوال ، ويجب ان توجه الى :

السيد المهندس الرئيسي لدائرة تجديد البناء والاشـــغال العمومية والنقل بسطيف ، نهج مريم بوعتورة سطيف ٠

يمكن تقديم العروض عن طريق البريد في ظرف مضمون أو توضع بمكتب المهندس الرئيسي الآنف الذكر مقابل وصل • يمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب المهندس الرئيسيوالرسمام السابق ذكرهما .

ان المدة التي يبقى المرشحون ملزمين بعروضهم أثناءها تحدد بـ ٩٠ يوما ٠

اعــــالان

التعريفة الخاصة بالعائلات المتعددة الافراد

المصادقة من طرف الادارة العليا ، اقتراحا بتغيير المجموعة العامة للتعريفات فيما يخص التعريفة الجمركية الخاصة بالعسائلات المتعددة الافراد وطبقا لهذا الاقتراح فان حق انشاء بطاقات العائلات المتعددة الافراد يرفع الى ٠٠٠٥ دج اعتبارا من أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ ٠

انذارات لقسساولين

* ينذر السيد نانيني بول المقاول بحي الجناح بباتنة متعهد الصفقة المبرمة في ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بشأن تنفيذ اشفال بناء ١٠٠ سكن على نموذج « آبيس » ABIS بباتنة ، القطعة الاولى « عمل بناء الحيطان » بمتابعة هذه الاشغال في أجل عشرين يوما ، ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد اعلاه ، تطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٠ــ١٦٠ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ للهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية ،

* ينذر السيد ازارو ببير ، المقاول ، ٣ نهج كونتونسان بقسنطينة ، متعهد الصفقة المبرمة في ١١ اكتوبر سنة ١٩٦٠ بشأن تنفيذ أشغال بناء ١٠٠ سكن على نموذج « آبيس »بباتنة القطعة التاسعة _ أشغال الطلاء وتركيب الزجاج ، بمتابعـة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد أعلاه ، فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر ٦٠ـ٠١٦ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ للهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية ٠

🚜 ينذر السيد رينزنطالير وأولاده المقاولون ، ٤١ نهـج جول فيرى بقسنطينة ، متعهد الصفقة المبرمة في ١١ اكتو بر سنة ١٩٦٠ بشأن تنفيذ أشغال بناء ١٠٠ سكن على نموذج «آبيس» بباتنة القطعة الثالثة النجارة عتابعة تنفيذهذه الاشغال الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد أعلاه ، فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر ٦٠ــ١٠ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ للهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية ٠

💥 ينذر السيد فريدج فيرنان ، المقاول ، ٥ نهج غينومير ان الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية قدمت بقصد القسينطينة ، متعهد الصفقة المبرمة في ١١ إكتوبر سنة ١٩٦٠

بشأن أشغال بناء ١٠٠ مسكن على نموذج «آبيس» بباتنة القطعة السابعة « أشغال حديدية » بمتابعة هذه الاشغال فى أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد أعلاه ، في طبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر ٦٠-١٦٠ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ للهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية ٠

مصلحة البناءات العماليسسة نيابة العمالة بالداد البيضاء اندار موجه الى مهندس معمارى

ان السيد سيكر ماريوس المهندس المعمارى الساكن بنهج شاراس رقم ١٥ مكرر بمدينة الجزائر صاحب العقد الذى صادق عليه بتاريخ ٢ فبراير سنة ١٩٦٣ بموجب المقرر رقم ٢٥-٢٠-السيد عامل عمالة الجزائر والمتعلق بحراسة الاشتغال المذكورة اسفله ،

« بناء دار نيابة عمالة بالدار البيضاء »

يؤمر بمتابعة أشغاله فى ظرف عشرين يوما (٢٠) ، ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية للجمهـــورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وان لم يلب هذا الطلب في الاجل المحدد ، فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٦-٢٦٠ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ ٠

مصلحة البناءات العماليسسسة الحى العمالي للطفولة انذار موجه الى مهندس

ان السيد سيكر ماريوس المهندس المعمارى الساكن بنهج شاراس الساكن بنهج الابيار رقم ٦ بمدينة الجزائر صاحب العقد الذى صادق عليه بتاريخ ٢٨ أوت سنة ١٩٦٣، بموجب المقرر رقم د ـ ١٩٦٠ السيد عامل عمالة الجزائر والمتعلق بحراسة الاشغال المذكورة أسفله ٠

« دراسة انجاز الحى العمالى للطفولة بنهج صافورنيو دى برازا بمدينة الجزائر »

يؤمر بمتابعة أشغاله في طرف عشرين يوما (٢٠) ، ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسيمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وان لم يلب هذا الطلب في الاجل المحدد ، فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٦-٥١٦ المؤرخ في ٩ أوت سنة ١٩٦٢ ٠

تصريح بتأسيس جمعية

۲۸ سبتمبر سنة ۱۹۹۶ : تصریع لدی نیابة عمصالة تیسمسیلت (فیالار سابقا) :

- العنوان : « التعاونية المدرسية لمدارس مهدية » ·

الاهداف : تلقين مبادى اشتراكية للتلاميذ وتسيير المالية المستركة وضبط المسائل المتعلقة بالمدرسة ومسائدة المجهودات للمؤسسات المدرسية أو بعد المدرسية .

مركز التعاونية : مدرسة البنين بمهدية (بوردو سابقا) •